

## نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث التاسع والثمانون : قال عليه السلام لأبي ذر .

- في تقلاب الحصى في الصلاة - : " مرة يا أبا ذر وإلا فذر " قلت : غريب بهذا اللفظ وأخرجه أحمد في " مسنده " عنه قال : سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن كل شيء حتى سألته عن مسح الحصى فقال : " واحدة أو دع " انتهى . هكذا عزاه " صاحب التنقيح على التحقيق ( 1 ) " ولم أجد فيه إلا عن حذيفة ( 2 ) فقال : حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن شيخ يقال له : هلال عن حذيفة فذكر نحوه سواء ورواه ابن أبي شيبة في " مصنفه " كذلك سواء ولكن حديث أبي ذر رواه عبد الرزاق في " مصنفه " أخبرنا الثوري عن ابن أبي ليلى عن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن أبي ذر قال : سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن كل شيء إلى آخر اللفظ المتقدم وكذلك رواه ابن أبي شيبة في " مصنفه " حدثنا عبد الله بن نمير عن ابن أبي ليلى عن عيسى به قال الدارقطني في " ع " : " وحديث أبي ذر رواه ابن عيينة عن الأعمش عن مجاهد عن ابن أبي ليلى عن أبي ذر وخالفه ابن أبي نجیح فرواه عن مجاهد عن أبي ذر مرسلًا وحديث الأعمش أصح انتهى .

- أحاديث الباب : روى الأئمة الستة في " كتبهم ( 3 ) " عن معيقب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا تمسح الحصى وأنت تصلي فإن كنت لا بد فاعلا فواحدة " انتهى .

- حديث آخر : أخرجه أصحاب السنن الأربعة ( 4 ) عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي الأحوص عن أبي ذر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا قام أحدكم في الصلاة فلا يمسح الحصى فإن الرحمة تواجهه " انتهى . قال الترمذي : حديث حسن وفي الباب عن علي . وحذيفة . ومعيقب . وجابر . انتهى . وأبو الأحوص هذا قال ابن عساکر : لا يعرف له اسم ولم يرو عنه إلا الزهري انتهى . لكن صح له الحاكم في " المستدرک " حديثًا في النهي عن الالتفاف في الصلاة وسيأتي قريبًا بتمامه .

- حديث آخر : رواه ابن أبي شيبة في " مصنفه ( 5 ) " حدثنا وكيع حدثنا ابن أبي ذئب عن شربيل أبي سعد عن جابر بن عبد الله قال : سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن مسح الحصى فقال : " واحدة ولأن تمسك عنها خير لك من مائة ناقة كلها سود الحدق " انتهى .

( 1 ) قلت : صدق صاحب " التنقيح " فإن حديث أبي ذر في " مسند أحمد " ص 163 - ج 5 أحمد عن عبد الرزاق عن الثوري وعن مؤمل عن الثوري كذلك .

( 2 ) حديث حذيفة أخرجه أحمد في " مسنده " ص 385 - ج 5 .

( 3 ) البخاري في " باب مسح الحصى في الصلاة " ص 161 ، ومسلم في " باب كراهية مسح الحصى وتسوية التراب في الصلاة " ص 206 - ج 1 ، وأبو داود : ص 143 ، والترمذي : ص 50 ، وابن ماجه : ص 73 .

( 4 ) أبو داود في " باب مسح الحصى في الصلاة " ص 143 ، والنسائي في " السهو - في باب النهي عن مسح الحصى في الصلاة " ص 177 ، والترمذي : ص 50 ، قال : حديث حسن وابن ماجه في " باب مسح الحصى في الصلاة " ص 73 .

( 5 ) وأحمد في " مسنده " وفي الزوائد : ص 86 - ج 2 ، وقال : شرحبيل بن سعد ضعيف